

76) زاد المعاد - فصل في جلسة الاستراحة - ثم كان يقرأ الفاتحة وحدها،... | لفضيلة الشيخ أ.د. حسن بخاري

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولا رب سواه واشهد ان سيدنا ونبينا محمدا عبد الله ورسوله. صلى الله ربي وسلم وبارك عليه وعلى ال بيته وصحابته - [00:00:01](#) ومن استن بسنته واهتدى بهداه. اما بعد معشر الصائمين فهذا هو المجلس السابع والستون بعون الله تعالى وتوفيقه. من مجالس مدارسنا لكتاب زاد المعاد. في هدي خير العبادة صلى الله عليه واله وسلم للامام شمس الدين ابي عبد الله محمد بن ابي بكر ابن قيم الجوزية رحمه الله - [00:00:25](#)

تعالى المنعقد في رحاب بيت الله الحرام في هذا اليوم الخميس ليلة الجمعة الخامس والعشرين من شهر رمضان المبارك سنة خمس واربعين واربعمئة والف من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم - [00:00:51](#) متابعينا في مجلسنا هذا ما وقف الحديث عنده ليلة الجمعة الماضية في الفصول التي اورد فيها المصنف رحمه الله تعالى هدية النبي صلى الله عليه وسلم وصفة صلاته التي كان يصليها. في فصول متعددة ومسائل متتابعة - [00:01:09](#) وهذا المجلس وما بعده وما قبله في سياق تعلم والوقوف والبحث عن هدي النبي عليه الصلاة والسلام به وتعلم هديه وبلوغ اعلى مراتب العبودية بسلوك سنته عليه الصلاة والسلام ونحن مقبلون على ليلة كريمة نستكثر فيها ايضا من صلاتنا وسلامنا على نبي الامة وهاديها رسول الله صلى الله عليه - [00:01:29](#)

واله وسلم كان متوقف حديثنا يا كرام ليلة الجمعة الماضية في قيامه عليه الصلاة والسلام من التشهد الاول الى الركعة الثالثة في الصلاة الثلاثية او في الرباعية. ومضى ما يتعلق بهذا القيام وذاك النهوض. وتكبيره وهل ينهض على صدور - [00:01:57](#) معتمدا على ركبتيه او معتمدا على يديه. ثم وقف الحديث عند قراءة الفاتحة في الركعتين الاخيرتين. في الركن رباعية او في الركعة الثالثة في الثلاثية. هل يقرأ بعد الفاتحة سورة - [00:02:20](#)

او يقتصر عليها ها هنا قولان للفقهاء رحمة الله عليهم بالنظر الى روايتين وردتا في الباب احدهما حديث ابي قتادة رضي الله عنه في الصحيحين في قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر والعصر - [00:02:36](#)

عصري في الركعتين الاوليين بفاتحة الكتاب وسورتين ويسمعنا الاية احيانا ويقرأ في الاخريين بفاتحة الكتاب ظواهر حديث ابي قتادة رضي الله عنه انه لا يقرأ شيئا بعد الفاتحة في الركعتين الاخيرتين في الرباعية والثالثة في المغرب - [00:02:57](#) واما الرواية الاخرى فحديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه لما قال حزرنا قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة في الركعتين الاوليين قدر الف لام ميم تنزيل السجدة - [00:03:20](#)

وحزرنا قيامه في الاخريين قدر النصف من ذلك فدل هذا بظاهره على انه يقرأ ايضا في الركعتين الاخيرتين بسورتين مقدارهما نصف مقدار قراءة الركعتين اوليين هذا دل بظاهره على وجود قراءة بعد الفاتحة بسورة. وانها في مقدارها اقصر واقل من القراءة في الركعتين - [00:03:36](#)

اوليين. فلاجل هذين الحديثين كان للفقهاء رحمة الله عليهم قولان في المسألة هل يستحب او يشرع قراءة بعد الفاتحة او يقتصر على الفاتحة ويركع. وهي مسألتنا في مجلس اليوم ان شاء الله تعالى. حيث ضاق بها المجلس ليلة الجمعة الماضية - [00:04:03](#)

وساق فيها المصنف رحمه الله الحديثين. وذكر طريقة العلماء في التعامل بين الحديثين والجمع بينهما. وانتهى رحمه الله الى جواز هذا وذلك وان الاكثر من هديه عليه الصلاة والسلام الاقتصار على الفاتحة - [00:04:23](#)

ولو قرأ بعدها احيانا فلا حرج وعليه تحمل الرواية الاخرى وله استطراد علمي لطيف في هذه المسألة تأتي عليها في مجلس اليوم ان شاء الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على سيد الاولين والآخرين - [00:04:41](#)

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا وللمسلمين قال المصنف رحمه الله ثم كان يقرأ الفاتحة وحدها ولم يثبت عنه انه قرأ في الركعتين الاخيرتين بعد - [00:05:03](#)

فاتحة شيئا وقد ذهب الشافعي في احد قوليه وغيره الى استحباب القراءة بما زاد على الفاتحة في الاخيرتين واحتج لهذا القول بحديث ابي بحريث ابي سعيد الذي في الصحيح. يعني في صحيح مسلم. نعم - [00:05:23](#)

انه قال حزرنا قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر في الركعتين الاوليين قدر قراءة الف لام ميم تنزيل السجدة وحزرنا قيامه في الاخيرين قدر النصف من ذلك. وحزرنا قيامه في الركعتين الاوليين من العصر على قدر قيامه في - [00:05:43](#)

واين من الظهر وفي الاخيرين من العصر على النصف من ذلك. هذا التقدير مقدار قراءة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقرأ في الظهر في الركعتين الاوليين بقدر سورة السجدة. في الركعتين الاخيرتين على النصف منها. وفي العصر يقرأ في الركعتين - [00:06:06](#)

الاوليين بقدر الركعتين الاخيرتين في الظهر والركعتين الاخيرتين في العصر على نصف الركعتين الاوليين. هذا تقدير من الصحابة. رضي الله عنهم والحديث في صحيح مسلم. واحتجاج الامام الشافعي رحمه الله في احد قوليه واحمد ايضا في احدي الروايتين رحم الله الجميع على مشروعية او استحباب قراءة - [00:06:26](#)

شيء بعد الفاتحة اخذا من هذا الحديث الذي روى ابو سعيد الخدري رضي الله عنه احسن الله اليكم. قال رحمه الله وحديث ابي قتادة المتفق عليه ظاهر في الاقتصار على فاتحة الكتاب في الركعتين الاخيرين - [00:06:51](#)

قال ابو قتادة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الاوليين بفاتحة الكتاب وسورتين. ويسمعنا الآية احيانا. قال في الركعتين الاوليين بفاتحة الكتاب وسورتين - [00:07:09](#)

نعم. زاد مسلم ويقرأ ويقرأ في الاخيرين بفاتحة الكتاب. ويقرأ في الاخيرين بفاتحة الكتاب فدل هذا على انه لا يزيد على الفاتحة شيئا في الركعتين الاخيرتين وهذا مستند الجمهور في انه لا يقرأ بعد الفاتحة شيء - [00:07:30](#)

لظاهر حديث ابي قتادة رضي الله عنه لكنه حديث غير صريح في المسألة وان كان صحيح السند وهو في الصحيحين. لماذا ليس صريحا؟ لانه ما قال بفاتحة الكتاب فقط ولم يجزم بانه لا يقرأ شيئا - [00:07:52](#)

وله تأويل ومعنى يحمل عليه سيشير اليه مصنف الان رحمه الله. قال والحديثان غير صريحين في محل النزاع يعني لا حديث ابي ولا حديث ابي قتادة رضي الله عنهما ليس احدهما ولا كلاهما صريحا في المسألة اي مسألة - [00:08:11](#)

هل يقرأ بعد الفاتحة شيئا او لا يقرأ كيف ليس صريحا لان حديث ابي قتادة كما تقدم قبل قليل ويقرأ في الاخيرين بفاتحة الكتاب فهو يحتمل معنى اخر انه اراد ان فاتحة الكتاب تقرأ في كل ركعة ولم يقصد التطرق الى ما بعد الفاتحة - [00:08:31](#)

وانه كان يتكلم عن الفاتحة وانها لا تترك حتى في الركعتين الاخيرتين وسكت عما بعدها فلا يثبتها ولهذا قال غير صريح. طيب وحديث ابي سعيد الذي فيه تقسيم - [00:08:54](#)

الركعتين الاوليين بقدر السجدة والركعتين الاخيرتين على النصف من ذلك قال حتى هذا غير صريح بانه ليس صراحة من قول رسول الله عليه الصلاة والسلام ولا هو يحكي فعله ويقول حزرنا - [00:09:10](#)

المسألة تقدير وتخمين ومثل هذا لا تستطيع حمله على الدلالة القطعية الواضحة نعم هي دلالة لكنها ظاهرة ليست قطعية ولهذا قال رحمه الله والحديثان غير صريحين في محل النزاع. فائدة هذا يا اخوة - [00:09:25](#)

عندما تكون المسألة محل خلاف بين الفقهاء وتعددوا فيها الاقوال والمذاهب والاراء والاجتهادات المعتمدة يعتبر القول في مثل هذا

المقام يعتبر القول المخالف في مثل هذا المقام ليس باطلا بالكلية وليس خطأ صريح - 00:09:46

بل هو محتمل وله من الدلالة الظاهرة ما يمكن ان يستدل به فلهذا يتعامل الفقهاء رحمة الله عليهم مع الدالة ليس على مرتبة واحدة ولا على نظام واحد لان كل مسألة بدليلها وكل دليل له دلالة وطريقته في الاستدلال وما يحتاج اليه وما ينبغي عليه - 00:10:06

في ايضا من الاحكام واستنباطها في سياق كل مسألة بحسبها. ولهذا قال والحديثان غير صريحين في محل النزاع وضحا ذلك رحمه الله تفصيلا احسن الله اليكم. قال رحمه الله اما حديث ابي سعيد فانما هو حزر منهم وتخمين. ليس اخبارا عن نفس فعله -

00:10:32

الله عليه وسلم واما حديث ابي قتادة فيمكن ان يراد به انه كان يقتصر على الفاتحة وان يراد به انه لم يكن يخل بها في الركعتين الاخرين يعني قد يكون محتملا لهذا وذلك. لما قالوا ويقرأ في الاخيرتين او في الاخيرتين بفاتحة الكتاب - 00:10:56

ستقول ها هذا هو صريح في انه لا يقرأ بعد الفاتحة شيئا لا ليس صريحا هو ظاهر وفرق عند الاصوليين والفقهاء بين الدلالة الصريحة

النصية وبين الدلالة الظاهرة. الدلالة الظاهرة - 00:11:16

تدل على معنى ظاهر واضح. لكنها مع احتمال دلالة اخرى محتملة ليس كالدلالة الصريحة القطعية التي لا تحتل دليلا او دلالة اخرى معها. لما قال الله تعالى في هدي التمتع في سورة البقرة - 00:11:31

فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة. هذا مثال للدلالة القطعية التي لا تحتل معنا اخر ولا اجتهدا اخر. ثلاثة وسبعة عشر لئلا يقول قائل ربما كانت السبعة مشتملة للثلاثة فتبقى اربعة - 00:11:49

يصومها اذا رجع؟ لا. قال ثلاثة في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة فهو صريح ونص في المسألة. اما مثل حديث ابي قتادة رضي الله عنه ويقرأ في الاخرى في الاخيرتين بفاتحة الكتاب. قال يمكن ان - 00:12:09

به انه يتصل على الفاتحة وان يراد به هذا المعنى الثاني المحتمل الذي جعل الدلالة غير قطعية غير صريحة. وان يراد به انه لم يكن يخل بها في الركعتين الاخيرين. بل كان يقرأها فيهما كما كان يقرأها في الاوليين. يعني كان - 00:12:25

انه يريد فقط اثبات قراءة سورة الفاتحة دون التطرق الى ما بعدها. نعم قال فكان يقرأ الفاتحة في كل ركعة وان كان حديث قال مما حديث ابي قتادة واما حديث ابي قتادة ده فيمكن ان يراد به انه كان يقتصر على الفاتحة - 00:12:45

وان يراد به انه لم يكن يخل بها في الركعتين الاخيرين. بل كان يقرأها فيهما كما كان يقرأها في الاوليين فكان يقرأ الفاتحة في كل ركعة. وان كان حديث ابي قتادة في الاقتصار اظهر فانه في معرض التقسيم. وان كان حديث - 00:13:07

وبقتادة اظهر في الدلالة من حديث ابي سعيد رضي الله عنهما اذا كلاهما ظاهر وليس نصا صريحا قاطعا كلاهما ظاهر له دلالة واضحة مع احتمال معنى اخر. او مع احتمال يضاعف هذه الدلالة الظاهرة عن القطعية الى الظن - 00:13:27

لكن مع ذلك فاذا رجحنا بينهما فحديث ابي قتادة اظهر اوضح لم؟ قال لانه في معرض التقسيم. نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله فاذا قال كان يقرأ في الاوليين بالفاتحة وسورة. وفي الاخيرين بالفاتحة كان كالصريح في - 00:13:49

اختصاص كل قسم بما ذكر فيه كالصريح وليس صريحا. لكنه ظاهر جدا الى ما يقرب من التصريح لكنه لا يبلغ درجته قال وعلى هذا فيمكن ان يقال طيب الان سيجمع بين الحديثين - 00:14:11

وهذا مسلك معتبر عند العلماء. اذا تعارضت دلالة دليلين فاولى ما يمكن ان يعمل فيه الجمع بين هاتين الدالتين بطرق متعددة من وجوه الجمع قررهما الاصوليون والفقهاء رحمهم الله الجمع باختلاف المحل بتعدد الحال باختلاف الزمان وصور اخرى متعددة

هذا احد وجوهها التي - 00:14:30

يكررها المصنف رحمه الله. وعلى هذا قال وعلى هذا فيمكن ان يقال ان هذا كان اكثر فعله. هذا ما هذا حديث ابي قتادة بالاقتصار على الفاتحة يمكن ان يقال ان هذا كان اكثر فعله عليه الصلاة والسلام. نعم - 00:15:00

قال وعلى هذا فيمكن ان يقال ان هذا كان اكثر فعله. وربما قرأ في الركعتين الاخيرين بشيء فوق الفاتحة كما دل عليه حديث ابي سعيد يعني احيانا وهذا كما ان هديه صلى الله عليه وسلم قد هذا الطريق في الجمع بين الحديثين جعل الاصل حديث ابي سعيد

رضي الله عنه - 00:15:20

في انه جعل الاصل حديث ابي قتادة في انه لا يقرأ بعد الفاتحة شيء. طيب وحديث ابي سعيد؟ صحيح عند الامام مسلم. وحتى لا تقديره ونعطل دلالته نقول نعم قدروا ذلك بما ذكر ابو سعيد في حديثه رضي الله عنه فنجعل ذلك محمولا - 00:15:45

على بعض الاحيان وان الغالب منه صلى الله عليه وسلم الاقتصار على الفاتحة وبالتالي فمن صلى الظهر او العصر الركعتين الاخيرتين واكتفى بالفاتحة وركع فقد اصاب السنة وان كان يقرأ احيانا بعد الفاتحة شيئا فهو ايضا مصيب للسنة. دل للاول حديث ابي قتادة

ودل للثاني حديث ابي سعيد - 00:16:05

رضي الله عنهما فيكون جمعا بين الدليلين. وعدم تعطيل لشيء منهما. وعملا بكليهما وهذا اوفق. وفيه تعظيم بالنصوص واعمال لها وعدم اهدار لشيء من دالاتها قال هذا كما فعلنا في جملة من مسائل الصلاة. لو سألتكم الان صلاة الفجر - 00:16:31

هل السنة فيها تطويل القراءة او تقصيرها تطويل القراءة. طيب ثبت انه قرأ في الفجر بسورة الزلزلة. وهذا تقصير تقصير قصير جدا لن ترده الحديث صحيح. فليس لك الا ان تقول بل كان الغالب على هديه في صلاة الفجر تطويلها. وربما خففها - 00:16:52

احيانا ممتاز. طيب والمغرب العكس السنة فيها التقصير. طب فاذا قلت لك انه ثبت انه قرأ فيها بالمرسلات وقرأ فيها بالاعراف. والحديث صحيح. ولا سبيل الى اهداره فستسلك مسلك الجمع ذاته فتقول - 00:17:16

كان الغالب عليه تقصير صلاة الفجر وربما طولها احيانا هكذا ستقول في مسألة القراءة بعد الفاتحة في الركعتين الاخيرتين الغالب عليه الاقتصار على الفاتحة. واحيانا ربما قرأ سورة معها عليه الصلاة والسلام. فساق الان شواهد لهذا - 00:17:35

الذي قرره في مسألتنا احسن الله اليكم. قال رحمه الله وهذا كما ان هديه صلى الله عليه وسلم تطويل القراءة في الفجر وكان يخففها احيانا وبعضهم حمل التخفيف كما تقدم هناك. على صلاة الفجر ان كانت في سفر. لانه ثبت تقصيره عليه الصلاة والسلام للفجر في السفر - 00:17:57

قال وتخفيف القراءة في المغرب وكان يطيلها احيانا كمثل سورة الاعراف. نعم. وترك القنوت في الفجر وكان يقنت فيها نعم ثبت انه قنت في الفجر وبه مذهب الشافعي رحمه الله - 00:18:20

واما ترك القنوت فالاكثروا عليه جمهور الفقهاء. فالجمع بين السنتين ان تقول الاكثر من شأنه ترك القنوت في الفجر. ولو قنت احيانا قد دلت عليه السنة احسن الله اليكم. قال رحمه الله والاصرار في الظهر والعصر بالقراءة وكان يسمع الصحابة فيها الاية احيانا.

المسألة - 00:18:38

لشاهد هذا الجمع هل يسر في الظهر والعصر او يجهر بالقراءة؟ السنة الاسراء. طيب وحديث ابي قتادة يقول وكان يسمعنا اية احيانا احيانا احيانا اذا هذا احيانا فلو فعلها امام او مصلي ورفع صوته بالاية او ببعضها وهو يقرأ - 00:19:02

فهذه سنة ايضا ثبتت بحديث ابي قتادة رضي الله عنه احسن الله اليكم. قال رحمه الله وترك الجهر بالبسملة وكان يجهر بها احيانا. ايضا هل يجهر بالبسملة في الفاتحة او لا يجهر - 00:19:22

خلاف بين الفقهاء بوجود ادلة تدل على هذا وعلى ذاك. لكن الادلة الاكثر والاصح والاصح ترك الجهر بالبسملة واما ما ثبت من كونه يجهر بها احيانا. والحديث الذي اخرج الترمذي والدارقطني والبيهقي وفيه ضعف لجهالة بعض رواته - 00:19:39

من انه عليه الصلاة والسلام كان يجهر بالبسملة احيانا. وكما قال العقيلي رحمه الله لا يصح في الجهر بها حديث مسند وقد تكلم فيها المحدثون كثيرا. فاذا اخذنا بالحديث فنقول ان كان صح عند بعضهم فمحمله على الجهر بالبسملة - 00:20:00

احيانا وفي هذا جمع بين الادلة في الباب. صلاة الفجر والمغرب والاسرار والجهر في صلاة الظهر والعصر والجهر بالبسملة او الاصرار بها جمع بين الادلة وجمع بين المذاهب ايضا التي اختلفت في هذه المسائل بناء على اختلاف الادلة فيها. هذه شواهد - 00:20:20

لمسائل فقهية اخرى سوى مسألة انا في هذا الباب وهي مسألة قراءة سورة بعد الفاتحة في الركعتين الاخيرتين احسن الله اليكم. قال رحمه الله والمقصود انه كان يفعل في الصلاة احيانا شيئا لعارض لم يكن من فعله الراتب - 00:20:41

الان سيستطرد رحمه الله في هذه القضية هو انتهى الجمع الى ماذا؟ الى انه كان الغالب انه يقتصر على الفاتحة. لكن احيانا ربما قرأ

سورة واعطاك مثالين ثلاث اربعة لهذه القضية. الان هذا استطراد علمي لطيف - [00:21:02](#)

كان عليه الصلاة والسلام له هدي مستمر الغالب على فعله في الصلاة وربما خالف ذلك الهدي المستمر لامر عارض. لم يكن من فعله الراتب المستمر عليه الصلاة والسلام. مثل ماذا؟ هل كان يلتفت في صلاته عليه الصلاة والسلام - [00:21:22](#)

الجواب لا. طيب ودلت بعض الاحاديث على انه التفت في صلاته ليس لك الا ان تقول ليس هذا هو الهدي الدائم هذا الالتفات كان لعالم صح عنه فنثبتته لكن نحمله على انه اذا احتاج المصلي في صلاته لامر عارض يتعلق بمصلحة الصلاة - [00:21:45](#)
بمصلحة عامة جاز ذلك اقتداء به عليه الصلاة والسلام لئلا يقول قائل اذا ثبت انه التفت ولو مرة في الصلاة نجعل الالتفات من الامور الجائزة فلا نخطئ من ظل يلتفت في صلاته. فكلما تحرك امامه احد نظر اليه. واذا دخل داخل نظر اليه فتقول ثبت انه التفت -

[00:22:07](#)

ففي صلاته اذا دل هذا على جوازه. لا القاعدة انه كان يفعل في الصلاة احيانا شيئا ما لعارض لم من فعله المستمر الراتب انه كان يفعله عليه الصلاة والسلام. واعطاك لهذا شاهدا واستطرد في مسألة النظر في روايات - [00:22:31](#)

وكلام الائمة عليه وهي مسألة الالتفات في الصلاة نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ومن هذا لما بعث صلى الله عليه وسلم فارسا طليعة ثم قام الى الصلاة وجعل يلتفت في الصلاة الى الشعب الذي يجيء منه الطليعة. الطليعة الشخص الذي يكون في طليعة القوم في مقدمته - [00:22:51](#)

بعث فارسا عليه الصلاة والسلام في مهمة يستطلعها ودخل في صلاته. ولما قام الى الصلاة جعل يلتفت الى الشعب الشعب هو الطريق في الجبل الى الشعب الذي يأتي منه ذلك الفارس المبعوث. لانه كان ينتظره عليه الصلاة والسلام. فهذا ايضا قال مثال قام الى الصلاة -

[00:23:15](#)

فلا يلتفت عليه الصلاة والسلام الى الشعب الذي يجيء منه الطليعة والحديث عند ابي داود في سننه والنسائي في الكبرى وصححه الالباني احسن الله اليكم. قال رحمه الله ولم يكن من هديه الالتفات في الصلاة. وفي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سألت رسول الله - [00:23:38](#)

صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة قال هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد. خلاص هو اختلاس. طيب فكيف التفت هو في الصلاة عليه الصلاة والسلام كلها لمسة ليس هذا دائما. ولم يفعله باستمرار. فعله في ذلك الموقف لعله لحكمة -

[00:24:03](#)

فلا نجعله معارضا للهدي المستمر الثابت عنه صلى الله عليه وسلم في صلاته. اذا الصلاة خشوع. الصلاة عدم الصلاة نظر الى موضع السجود الصلاة ادب واحترام في وقوف المصلي بين يدي ربه. بل كما قال في الحديث الالتفات اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد - [00:24:25](#)

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وفي الترمذي من حديث سعيد ابن المسيب عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني اياك او الالتفات في الصلاة فان الالتفات في الصلاة هلكة - [00:24:49](#)

فان كان لا بد ففي التطوع لا في الفريضة ولكن للحديث علتان احدهما ان رواية سعيد عن انس لا تعرف الثانية انه على ان على طريقه علي ابن زيد ابن جدعان طيب هذا الحديث الذي اخرجه الترمذي ليس صحيحا قال فيه علتان. الاول رواية سعيد بن المسيب عن انس لا تعرف. انس بصري - [00:25:10](#)

وسعيد مدني وروايته على عامة الصحابة بالمدينة رضي الله عنهم. والثانية ان في رواية اسناد الحديث علي ابن زيد ابن جدعان وحديث واحسن احواله التحسين عند بعض المحدثين. فلما اخرج الترمذي لحديث قال حسن غريب واسناده قد ذكر المصنف ما

يتعلق به - [00:25:35](#)

ولهذا قال النووي رحمه الله وتصحيح مثل هذا من غلط الرواة بعد الترمذي. فانه لا يقع ممن له ادنى معرفة بالحديث. لان بعض من روى الحديث عن الترمذي نسب اليه تصحيح الحديث وليس صحيحا. ومع ذلك فقد اغنى عن هذا الحديث حديث البخاري قبل قليل

عائشة رضي الله عنها عن التفات الرجل في الصلاة او المصلي في الصلاة. قال اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد احسن الله اليكم قال رحمه الله وقد ذكر البزار في غير مسنده من حديث يوسف ابن من حديث يوسف ابن عبد الله ابن سلام عن - 00:26:15 بالدرء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا صلاة للملتفت. ايضا الحديث لا يصح ولما ذكر الدارقطني الحديث من عدة طرق قال الحديث مضطرب لا يثبت والمصنف رحمه الله آآ احترز فقال ذكر البزار في غير مسنده. لان الحديث ليس في مسند البزار ولعله في - 00:26:35

ماليه والحديث كما تقدم لا يثبت له طريق ويغني عنه حديث صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها احسن الله اليكم قال رحمه الله واما حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:27:03 كان يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا يلحظ انا يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا. يلتفت لا اللحظ النظر بالعين دون التفات الرأس فاذا كنت تنظر امامك ثم التفت بعينك يمينا او يسرة فقد لاحظت وان لم يستدر وجهك - 00:27:20 اما حديث ابن عباس قال واما حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره فهذا حديث لا يثبت. قال الترمذي فيه حديث غريب ولم يزد. نعم. وقد - 00:27:46 لعل الحديث الاثمة كالترمذي والدارقطني والبيهقي بانه لم يسنده غير الفضل ابن موسى. وخالفه الاثمة الاوثق كوكيع رحم الله الجميع فجعلوا الحديث مرسلا وقال ابو داود والمرسل اصح والمرسل من حديث من انواع الحديث الضعيف والله اعلم - 00:28:07 احسن الله اليكم قال رحمه الله وقال الخلال اخبرني الميموني ان ابا عبد الله قيل له ان بعض اسند ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلاحظ في الصلاة فانكر ذلك انكارا شديدا حتى تغير وجهه عبد الله الامام احمد رحمه الله - 00:28:29 والمصنف رحمه الله ينقل الان ما سئل به الامام احمد عن احاديث الالتفات في الصلاة. سواء احاديث آآ فيها نسبة الالتفات او احاديث فيها النهي عن الالتفات فانظر كيف علق الأئمة. سأل الميموني وهو من خواص اصحاب الامام احمد ومن الرواة السبعة الموثوقين الذين ينقل عنهم - 00:28:51

فتاوى ومسائل ومذهب الامام احمد رحمه الله. قيل للامام احمد قيل لابي عبد الله ان بعض الناس اسند يعني روى حديث مسندا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلاحظ في الصلاة. يقصد الحديث السابق حديث ابن عباس رضي الله عنهما. الذي - 00:29:16 يا اعلى الاثمة الترمذي والبيهقي والدارقطني انه كان يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا. فسأل الامام احمد عن هذا قال فانكر وزك انكارا شديدا حتى تغير وجهه وتغير لونه وتحرك بدنه قال ورأيت في حال ما رأيت في حال قط سواه - 00:29:36 غضب الامام احمد رحمه الله ما الذي اغضبه ما الذي اغضبه وهو يسأل عن حديث سأل احد طلابه وتلامذته عن حديث ان بعض الناس اسند كذا وكذا. فكان يكفي ان يقول لا يثبت او ضعيف. غضب - 00:29:59 رحمه الله لان الحديث ضعيف ومنكر سندا ومتنا اما السند فضعيف لا يثبت واما المتن كيف ينسب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل يعني لا تقول في اقل احواله - 00:30:20

الا انه فعل العابثين في الصلاة. والنبي عليه الصلاة والسلام سيد الخاشعين. واعظم من وقف بين يدي ربه من المصلين عليه الصلاة والسلام فهذا الذي ازعجه فغضب رحمه الله تعالى. نعم. فانكر فانكر ذلك انكارا شديدا حتى تغير وجهه وتغير - 00:30:35 يرى لونه وتحرك بدنه. ورأيت في حال ما رأيت في حال قط سواها. وقال النبي صلى الله عليه وسلم كان يلاحظ في الصلاة يعني انه انكر ذلك واحسبه قال ليس له اسناد. وقال من روى هذا؟ انما هذا عن سعيد بن المسيب - 00:30:55 ثم قال لي بعض اصحابنا ان ابا عبد الله وهن حديث سعيد هذا وضعف اسناده وقال انما هو عرج عن سعيد. نعم. وهكذا اخرج ابن ابي شيبه في المصنف عنه شيء. قال بعض اصحابنا اخبرني عن الزهري عن سعيد ابن المسيب قال كان رسول - 00:31:17 الله صلى الله عليه وسلم يلحظ في الصلاة ولا يلتفت. فالحديث فيه ابهام وفيه ارسال وانقطاع. لا يصح بمثله رواية تسند الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم احسن الله اليكم قال رحمه الله وقال عبد الله ابن احمد - 00:31:37

حدثت ابي بحديث حسان ابن ابراهيم عن عبد الملك الكوفي انه قال سمعت العلاء قال سمعت مكحولاً يحدث عن ابي امامة وواثلة ان
انهم انهما قالاً كان النبي صلى الله عليه - [00:31:57](#)

كلما اذا قام في الصلاة لم يلتفت يمينا ولا شمالا ورمى ببصره في موضع سجوده. فانكره جدا وقال اضرب عليه. انكر الحديث. حتى
هذا الحديث. الان هذا سؤال اخر سأل ابنه عبد الله عن هذا الحديث وساق بسنده كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا قام في الصلاة لم
يلتفت يمينا - [00:32:17](#)

لا شيمان ورمى ببصره في موضع السجود فانكره انكر ماذا انكر اسناد الحديث بانه لا يصح وقال اضرب عليه. ضربوا الضرب على
الحديث عند المحدثين يعني شطبه. الغاؤه عدم اعتباره. اعتباره خطأ - [00:32:42](#)
لا يثبت ولا يصح ولا يبقى مكتوب عندهم في الرواية. قال فاحمد رحمه الله انكر الحديث ايضا. نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله
فاحمد رحمه الله انكر هذا وهذا - [00:33:01](#)

وكان انكاره للاول اشد لانه باطل سندا ومتنا. والثاني انما انكر سنده والا فمتمنه خير منكر والله اعلم قال رحمه الله ولو ثبت الاول
لكان حكاية فعل لعله كان لمصلحة تتعلق بالصلاة ولو ثبت الاول يعني حديث - [00:33:19](#)
او لحظه عليه الصلاة والسلام في الصلاة كان حكاية فعل. نعم قال لعله كان لمصلحة تتعلق بالصلاة في كلامه صلى الله عليه وسلم هو
وابو بكر وعمر وذو اليدين عمر هو وابو بكر وعمر وذو اليدين في الصلاة - [00:33:44](#)
مصلحتها يقصد في حديث السهو فانه لما سلم من ركعتين وقال ذو اليدين يا رسول الله انسيتم ام قصرت الصلاة فقال لم انسى ولم
تقصر فقالوا بلى فقال كما قال ذو اليدين؟ قالوا نعم - [00:34:04](#)

فلما حصل هذا الكلام ثم قام فاكمل الركعتين الباقيتين دل على ان هذا الكلام لم يكن مبطلا للصلاة. وما جعله يعيدها ابتداء بل بنى
عليها واكمل. فقال الفقهاء دل هذا على ان - [00:34:21](#)

الكلام ان كان لمصلحة الصلاة فانه لا يبطلها قال ككلامه هو وابو بكر وعمر وذو اليدين في الصلاة لمصلحتها. يعني ليس لكلام اجنبي
عن الصلاة او خارج عنها احسن الله اليكم قال رحمه الله او لمصلحة المسلمين ربما كان الكلام لمصلحة الصلاة او لمصلحة عامة -
[00:34:36](#)

تتعلق بالمسلمين فانه ايضا لا يبطل الصلاة على كل حديث الذي رواه ابو داود عن ابي كبشة عن ابي كبشة السلولي عن سهل ابن عن
سهل ابن الحنظلية انه قال ثوب بالصلاة يعني صلاة الصبح. لعب يعني اقيم للصلاة. نعم. قال ثوب بالصلاة يعني صلاة الصبح -
[00:35:01](#)

فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو يلتفت الى الشعب قال ابو داود يعني وكان ارسل فارسا الى الشعب من الليل
يحرس فهذا الالتفات من الاشتغال بالجهاد في الصلاة. وهو - [00:35:26](#)

ويدخل في تداخل العبادات كصلاة الخوف. صلاة الخوف وتعلمون ما ورد فيها من الاحاديث في صفاتها فيها حركة وانتقال وحمل
سلاح قتال وهذا كله جائز دخلت عبادة الجهاد في الصلاة قال هذا من تداخل العبادات. اذا - [00:35:42](#)
فنحمل حديث التفاته الى الشعب عليه الصلاة والسلام لما دخل في الصلاة ينتظر الفارس او الحارس الذي بعثه هناك هو من لاشتغاله
في الصلاة بامر الجهاد وهو في غزو وليس هذا من الشأن الدائم. ولا يمكن ان يستفاد منه او يستنبط جواز الالتفات على كل حال في
كل الاوقات في كل الصلوات - [00:36:00](#)

لم؟ لان الهدي الثابت المستمر عنه صلى الله عليه وسلم الخشوع والسكون والنظر الى موضع السجود فمتى وجدنا حديثا علقناه
بمعناه وبحكمته وعلته ليبقى الاصل اصلا ويبقى هذا الحكم المستقل لعرض او - [00:36:24](#)

او لفائدة مقيدا بها. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وقريب منه قول عمر رضي الله عنه اني لاجهز جيوشي وانا في الصلاة فهذا
جمع بين الجهاد والصلاة. هذا الاثر عن عمر رضي الله عنه اخرج البخاري في الصحيح معلقا بصيغة الجزم. في باب يفكر الرجل
بالشيء او يفطر - [00:36:47](#)

يفكر الرجل الشيء في الصلاة. هو يقول اني لاجهز جيشي. تعرف ما تجهيز الجيش تجهيزه اعداده قيادته مؤنته تقسيمه اعداده ارسالهم كل هذا يفكر فيه وهو في الصلاة. فهل يعد هذا من - [00:37:11](#)

التفكير المنافي للصلاة وشغلها وعبادة القلب فيها. قال هذا جمع بين الجهاد والصلاة. طيب ماذا؟ لو كنت تصلي خلف امامك صلاة فريضة او صلاة تراويح او كنت مصليا منفردا او اماما فمرت بك اية فيها حكم فقهي - [00:37:28](#)

وفيها فائدة او لها سبب نزول قد مر بك وعلمته فجعلت تستحضر ذلك المعنى في صلاتك وانت تقرأ او وانت الى امامك ايعد هذا من الاسترسال بالانشغال في مسائل علمية ليست من صلب الصلاة - [00:37:48](#)

لا هذا من التفكير في الايات والاحكام. ربما قرأت الاية فمر بك خلاف الفقهاء في المسألة والمذاهب لانها لانك طالب علم ودرستها وعرفتها فاذا انهالت على ذهنك تلك المسائل وانت تقرأ وانت تسمع - [00:38:07](#)

في الصلاة فلا يعد هذا من الانشغال بل مجرد التفكير في معاني القرآن قرأت اية واذا فيها قصة نوح عليه السلام وغرق ابنه كما في سورة هود او قرأت قصة موسى عليه السلام وشأن السحرة. فجعلت تتفكر في معنى الايات وانقلاب العصا الى حية تسعى. ثم خضوع السحرة - [00:38:25](#)

وهو اذعانهم سجودهم ايمانهم. وجعلت تعيش ذاك كانه مشهد امام عينيك. التفكير في معاني القرآن او في الاحكام المستفادة من الايات والاسترسال فيها هذا نوع من الانشغال بشيء لا يقال عنه وانه معارض لحقيقة الصلاة - [00:38:48](#)

فاذا قررت هذا وفهمت هذا ادركت انه عليه الصلاة والسلام كيف دخل في الصلاة وفكره ما زال مع ذلك الذي بعثه في ناظرا او ملتفتا الى الشعب الذي يأتي منه. فهمت الان كيف كان عمر رضي الله عنه وهو الخليفة وامير المؤمنين. والقائد - [00:39:08](#)

اعلى للجيش وللأمة انذاك يفكر في الجيش يجهزه وهو في الصلاة لن يكون هذا نوعا من من اختلاس الشيطان من صلاة العبد كلا وحاشا. بل هو من الانشغال بامر او لا ليس هو - [00:39:28](#)

المستمر الثابت في كل صلاة. والثانية لامر عارض اما لمصلحة تتعلق بالصلاة او لمصلحة عامة تتعلق للمسلمين وهكذا تجتمع لك الادلة ويزول عنك الاشكال ويرتفع الاضطراب والله اعلم احسن الله اليكم. قال رحمه الله - [00:39:44](#)

ونظيره التفكير في معاني القرآن واستخراج كنوز العلم منه في الصلاة. فهذا جمع بين الصلاة والعلم. فهذا لون والتفات الغافلين اللاهين افكارهم لون اخر. وبالله التوفيق فهديه الراتب صلى الله عليه وسلم اطالة الركعتين الاوليين من الرباعية على الآخرين. هذا الان عودة الى اصل المسألة بعد هذا الاستطلاع - [00:40:06](#)

اللطيف في مسألة ماذا لو ثبت اصل وثبت على خلافه شيء صحيح كيف نتعامل معه وعلى ماذا؟ نحمله نعم قال فهديه الراتب صلى الله عليه وسلم اطالة الركعتين الاوليين من الرباعية على الآخرين. واطالة الاولى من الاوليين على الثانية - [00:40:34](#)

ولهذا قال سعد لعمر اما انا فاطيل في الاوليين واحذف في الآخرين. ولا الوا ان اقتدي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. اذا هذا هو الهدى الراتب. تطويل الركعتين الاوليين في الرباعية ظهرا وعصرا وعشاء - [00:40:55](#)

تطويلها على الركعتين الاخيرتين. واطالة الاولى على الثانية. اذا الاولى اطول. فالثانية اقصى. ثم الاخيرتان اقصر من الاوليين هذا هو الهدى الراتب من فعله عليه الصلاة والسلام دل على ذلك قصة حصلت بين سعد وعمر. سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه مع عمر رضي الله عنه ايام خلافته. وذلك - [00:41:15](#)

انه لما فتحت العراق والكوفة تولى سعد رضي الله عنه امارة الكوفة. بامر امير المؤمنين عمر فمكث فيهم اميرا وواليا. ثم ما لبثوا ان شكوه الى امير المؤمنين. والحديث صحيح - [00:41:42](#)

شكوا سعدا الى عمر بماذا؟ بجملة امور هي تهم باطلة طعنوا فيها في صاحب رسول الله صلى الله عليه ايها السلم ماذا قالوا؟ قالوا لا يخرج في السرية ولا يقسم او لا يعدل بين الرعية ولا يحسن ان يصلي - [00:41:59](#)

اتهموه بذلك وعمر رضي الله عنه امير المؤمنين فلما استدعى سعدا وقابله عرض عليه الشكوى وان كانت باطلة. لكن لانه يريد ان يفصل فيها. فكان سعد رضي الله عنه في جوابه مسددا. فلما جاء لمسألة الصلاة قالوا ما يحسن يصلي - [00:42:20](#)

يتهمون صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام انه لا يحسن الصلاة. فاجاب السعد قال اما انا اذا كانت صلاتي هذه غير صحيحة فانا اخبرك كيف اصلي قال اصيل في الاوليين واحذف في الاخيرين. ايش يعني احذف - [00:42:40](#)

اقصر اخفها قال ولا ال ان اقتدي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. اخيرا زكى عمر رضي الله عنه موقف سعد وشهد له بصحة موقفه وسلامته من التهمة وبرائته من الطعن الذي اتهموه به. فدل فدل الجملة على جملة - [00:42:56](#)

من مسائل الصلاة وقعت في غير سياقها لكن بنى عليها الفقهاء مسألة ان السنة النبوية في الرباعية تطويل الركعتين الاوليين وتخفيف الاخيرتين. نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله وكذلك كان هديه صلى الله عليه وسلم اطالة صلاة الفجر على سائر الصلوات كما - [00:43:19](#)

تقدم قالت عائشة رضي الله عنها فرض الله الصلاة ركعتين ركعتين. فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد في صلاة الحضر الا الفجر. فانها اقرت على حالها من اجل طول القراءة - [00:43:42](#)

والمغرب لانها وتر النهار. يعني زيد في الظهر والعصر والعشاء. الشاهد هنا قالت الا الفجر فانها اقرت على حالي يعني من غير زيادة من اجل طول القراءة. فدل هذا على ان السنة الثابتة ان تكون صلاة الفجر - [00:44:01](#)

اطول من بقية الصلوات في القراءة قال قال رحمه الله رواه ابو حاتم ابن حبان في صحيحه واصله في صحيح البخاري وكذا في مسلم نعم. قال وهذا كان هديه صلى الله عليه وسلم في سائر صلواته. اطالة اولها على اخرها - [00:44:18](#)

كما فعل في الكسوف وفي قيام الليل لما صلى ركعتين طويلتين طويلتين. هذي مبالغة في وصف صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين. يعني طويلة في ثلاث مرات مبالغة في وصف هذا الطول الذي وصفت - [00:44:39](#)

به صلاته صلى الله عليه واله وسلم قال كما فعل صلى الله عليه وسلم في قيام الليل لما صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين. ثم ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم ركعتين وهما دون اللتين قبلهما حتى اتم صلاته - [00:45:00](#)

ولا يناقض هذا افتتاحه صلى الله عليه وسلم صلاة الليل بركعتين خفيفتين وامره بذلك. نعم. في حديث عائشة رضي الله عنها عند الامام مسلم. وايضا من حديث ابي هريرة امر به ان يبتدأ المصلي صلاة الليل بركعتين خفيفتين. وتقول عائشة رضي الله عنها كان

يفتتح الليل او قيام الليل بركعتين خفيفتين - [00:45:24](#)

كيف تجمع بين هذا وبين قوله قبل قليل؟ انه يفتتح صلاة الليل بركعتين طويلتين طويلتين طويلتين. نعم لان هاتين الركعتين مفتاح قيام الليل. فهي بمنزلة سنة الفجر وغيرها. حتى صلاة الفجر وهي طويلة - [00:45:45](#)

سنتها خفيفة جدا. حتى تقول حتى يقول الراوي لا ندرى اقرأ الفاتحة فيهما او ما قرأ. فسنة الفجر. لشدة تخفيفها هذا هدي نبوي فيه تناسب. اذا كانت الصلاة طويلة يسبقها افتتاح وتمهيد بركعتين خفيفتين - [00:46:05](#)

صلاة الفجر فيها قول فكانت سنتها خفيفة مختصرة قيام الليل طويل يفتتحه بركعتين خفيفتين عليه الصلاة والسلام احسن الله اليكم. قال رحمه الله وكذلك الركعتان اللتان كان يصليهما احيانا بعد وتره. تارة جالسا وتارة قائم - [00:46:27](#)

من مع قوله اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا فان هاتين الركعتين لا تنافي هذا الامر كما ان المغرب وتر للنهار وصلاة السنة شفعا بعدها لا تخرجها عن كونها وتر النهار - [00:46:49](#)

كذلك الوتر لما كان عبادة مستقلة وهو وتر الليل كانت الركعتان بعده جارية مجرى سنة المغرب من المغرب. هل من السنة صلاة ركعتين بعد الوتر هل من السنة صلاة ركعتين - [00:47:06](#)

بعد الوتر قال رحمه الله وكذلك الركعتان اللتان كانا يصليهما احيانا بعد وتره تارة جالسا وتارة قائما هذه يا كرام سنة عند جمهور الفقهاء مستحبة احيانا. ومنهم من جعلها مستحبة مطلقة - [00:47:26](#)

ونسب شيخ الاسلام القول بوجود هاتين الركعتين لبعض من لم يسمى لكنه لا يسقط قولاً. لكن المالكية يرون كراهة هاتين الركعتين دل على هاتين الركعتين عدة احاديث. منها حديث عائشة في صحيح البخاري. قالت رضي الله عنها صلى النبي صلى الله عليه وسلم

- [00:47:50](#)

العشاء ثم صلى ثماني ركعات. ورَكَعتين جالسا. ثمانية ركعات ورَكَعتين جالسا. قالت ورَكَعتين بين الندائين يعني سنة الفجر ولم يكن يدعهما ابدا. الثماني الركعات الاولى هي القيام. يصلّيها قائما. ثم قالت ثم ركعتين جالسا - [00:48:10](#)

وما ذكرت الوتر في هذه الرواية وهذه الرواية عند البخاري بسنده عن عراك ابن مالك عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها. الرواية الثانية عن عائشة عند مسلم من حديث يحيى بن ابي - [00:48:35](#)

كثير عن ابي سلمة قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله عليه الصلاة والسلام. فهنا في الرواية الثانية بينت ان هاتين الركعتين بعد قالت كان يصلي ثلاث عشرة ركعة. يصلي ثماني ركعات ثم يوتر - [00:48:48](#)

ثم يصلي ركعتين وهو جالس فاذا اراد ان يركع قام فركع. ثم يصلي ركعتين بين النداء والاقامة من صلاة الصبح فهذا واضح ان هاتان ركعتان. ان ها هنا ركعتان بعد تمام القيام والوتر. واحيانا كان يصلّيه مجالسا - [00:49:06](#)

في صحيح مسلم ايضا من حديث عائشة رضي الله عنها قالت كنا نعد له سواكه وظهره فيبعثه الله ما شاء ان يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها الا في الثامنة في ذكر الله ويحمده ويدعوه ثم ينهض ولا يسلم. ثم يقوم فيصلّي التاسعة ثم يقعد في ذكر - [00:49:27](#)

الله ويحمده ويدعوه ثم يسلم تسليما يسمعنا. الان انتهى. قال ثم يصلي ركعتين بعدما يسلم وهو قاعد الان اوتى صلى تسع ركعات اوتر بالتاسعة وسلم قال ثم يصلي ركعتين بعدما يسلم وهو قاعد. قالت فتلك احدى عشرة ركعة - [00:49:51](#)

يا بني فلما اسن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني كبر في السن واخذ اللحم اوتر بسبع وصنع في الركعتين مثل صنيعه الاول فتلك تسع يا بني والحديث عند مسلم هذه الاحاديث وغيرها - [00:50:11](#)

بروايات متعددة عن امنا عائشة رضي الله عنها اثبتت صلاة الركعتين بعد الوتر لكنه لم يفعل على الدوام. لم يكن يفعلها على الدوام ولهذا ما وردت في احاديث اخرى وصفت قيامه بالليل عليه الصلاة والسلام. فماذا نعمل؟ كمسألتنا السابقة الجمع بين - [00:50:31](#)

روايات وعدم اهدار شيء منها فنقول نعم يصلي ركعتين احيانا هل يصلّيها جالسا او قائما؟ تارة هكذا وتارة هكذا ومن الفقهاء من قال باستحبها مطلقا. ومنهم من قال باستحبها احيانا ومنهم من قال باستحبها في السفر. اذا اوتر مسافر - [00:50:53](#)

اخيرا والجمع بين ذلك او النظر في الروايات يرجح استحبابها احيانا كما قرر المصنف رحمه الله تعالى. طيب السؤال الان اما قال اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا طب هو صلى ركعتين بعد الوتر - [00:51:13](#)

قال رحمه الله هاتان الركعتان لا تنافي الامر يعني هو ختم بالوتر والختم بالوتر مستحب لا ينافي صلاة شيء بعد الوتر. كما ان المغرب وتر النهار صلاة المغرب ثلاث ركعات هي وتر النهار. السنا نصلي ركعتين سنة بعد المغرب؟ قال بلى. فصلاة السنة ركعتين شفعا لا يخرج - [00:51:30](#)

المغرب عن كونها وترا. فكذلك صلاة الوتر اذا صلينا بعدها ركعتين سنة لا يخرجها عن كونها وترا. قال كذلك الوتر لما كان عبادة مستقلة هو وتر الليل كانت الركعتان بعده جارية مجرى سنة المغرب من المغرب. نعم - [00:51:55](#)

احسن الله اليكم. قال رحمه الله ولما كانت المغرب فرضا كانت محافظة النبي صلى الله عليه وسلم على سنتها اكد من محافظته على سنة الوتر نعم سنة المغرب كان يحافظ عليها دائما فهي سنة راتبة. لكن الركعتان الخفيفتان بعد الوتر لم يكن يواظب عليها - [00:52:16](#)

سنة المغرب. قال وهذا على اصل من يقول بوجوب الوتر ظاهر جدا وسيأتي مزيد كلام في هاتين الركعتين ان شاء الله. وهي مسألة شريفة لعلك لا تراها في مصنف وبالله التوفيق تم كلامه رحمه الله وفعلا آ استلطف في ذكر هذه المسألة في قضية صلاة الركعتين بعد الوتر وبالفقهاء فيها - [00:52:39](#)

كلام طويل ومن ذلك قول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ان صلاة الركعتين بعد الوتر تقع مثل الركعتين بعد المغرب وبعد الظهر السنن الرواتب عموما جبر بالفرائض وتكمل لها. قال رحمه الله وتر الليل جبره النبي عليه الصلاة والسلام - [00:53:06](#)

بركعتين بعده ولهذا كان يجبره اذا اوتر بتسع او سبع او خمس لنقص عدده عن احدى عشرة يعني تمام وتره عليه الصلاة والسلام في

الليل احدى عشرة ركعة. فاذا نقص عن ذلك الى تسع او سبع او خمس كان يأتي بهاتين الركعتين - 00:53:30

قال فهذا توجيه لحكمة هاتين الركعتين قال فهنا نقص العدد نقص ظاهر وان كان يصليهما اذا اوتر باحدى عشرة كان ان هناك جبرا بصفة الصلاة وان كان يصليه مجالسا. قال واما الركعتان المستقلتان فاجر بمعناها الباطل فلهذا كانت صلاته - 00:53:50

تامة. ماذا يقرأ في هاتين الركعتين التي هي بعد الوتر فيها احاديث لا يثبت منها شيء فلو قرأ فيه ما تيسر من كتاب الله اجزأه من الاحاديث الواردة فيها وهي ليست صحيحة يقرأ فيها اذا زلزلت وقل يا ايها الكافرون - 00:54:10

وفي حديث اخر انه كان يقرأ فيها بسورتين اخريين وغيرها لا يثبت منها شيء عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. تم كلام المصنف رحمه الله تعالى في هذا الفصل وهو القراءة بعد الفاتحة في الركعتين الاخيرتين وبه تم الفصل - 00:54:30

وتم مجلسنا بعون الله تعالى على ان نعاود مجالسنا بعد عيد الفطر ان شاء الله تعالى سائلين الله التوفيق والسداد معشر الصائمين يفصل بينكم وبين غروب شمسكم في اتمام اليوم الخامس والعشرين من ايام صيامكم في شهر كم هذا؟ دقائق معدودة - 00:54:50

تقبلون بعدها على ليلة كريمة مباركة هي ليلة الجمعة. وحظ المسلم الموفق فيها من كثرة ذكره لربه صلاته على نبيه صلى الله عليه وسلم ما يجعل ليلته اكثر بركة. اما انها مباركة وتزداد بركة - 00:55:10

يملؤها العبد وقد استحب لنا ان نستكثر في هذه الليلة وجمعتنا غدا من صلاتنا وسلامنا على نبي الامة وهاديها وشفيعها واسوتها وقودتها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو القائل اكثروا من الصلاة علي - 00:55:30

يوم الجمعة وليلة الجمعة فان صلاتكم معروضة علي. يا ايها الراجي عظيم المطلب. فز بالصلاة وبالسلم على النبي كم مذب بعد الصلاة ذنوبه حطت فعاد كانه لم يذنب. ومثقل بالهم كله - 00:55:50

ولت واعقبها صفاء المشرب. اللهم صل وسلم وبارك على حبيبنا وسيدنا ونبينا رسول الله محمد وعلى اله وصحبه ازكى صلاة واتم سلام يا ذا الجلال والاکرام. اللهم احينا على سنته وامتنا على سنته. واحشرنا - 00:56:10

يوم القيامة في زمرة. واکرمنا بشفاعته نحن ووالدينا وازواجنا وذرياتنا يا رب العالمين. اللهم انا نسألك علما وعملا صالحا متقبلا ورزقا واسعا. وشفاء من كل داء يا حي يا قيوم. اللهم ربنا ورب كل شيء - 00:56:30

ومليكه فالق الحب والنوى. منزل التوراة والانجيل والفرقان. رب جبريل واسرافيل وميكائيل. عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون. اهدنا لما اختلف فيه من الحق باذنك. انك تهدي من تشاء الى صراط - 00:56:50

مستقيم. اللهم بارك لنا فيما بقي من شهرنا. واختم لنا رمضان بغفرانك وعفوك وعافيتك يا حي يا قيوم. اللهم تقبل بل منا الصيام والقيام والقرآن وسائر العمل الصالح الذي وفقتنا اليه يا ذا الجلال والاکرام. وتقبله منا بقبول حسن - 00:57:10

ربنا وسيدنا وخالقنا اكرمنا اكرمنا بالعفو والعافية. والعنق من النار يا حي يا قيوم اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عنا. واعف عن والدينا وازواجنا وذرياتنا والمسلمين جميعا يا رب العالمين - 00:57:30

اللهم اجعل لامة الاسلام من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ومن كل بلاء عافية يا ارحم الراحمين. اللهم عز جارك وجل ثناؤك وتقدست اسماءك ولا حول ولا قوة الا بك. انت المستعان عليك التكلان ولا حول ولا قوة الا - 00:57:49

الا بالله العلي العظيم. اللهم عجل بفرج قريب ونصر عاجل لاخوتنا المسلمين في فلسطين. نجهم يا رب من عدوان يهود وبغيتهم وطغيانهم يا حي يا قيوم. اللهم ان بني صهيون قد طغوا وبغوا وعاثوا في الارض فسادا. اللهم فزلزل الارض - 00:58:09

من تحت اقدامهم واقذف الرعب في قلوبهم وصب العذاب من فوق رؤوسهم. وسلط عليهم من جندك ما لا قبل لهم به وانت قوي القاهر والعظيم القادر لا رب لنا سواك ولا حول لنا ولا قوة الا بالله العلي العظيم. اللهم انا نسألك - 00:58:29

الحسنى وصفاتك العلى ان تحفظنا والمسلمين جميعا بحفظك من شر الاشرار. وكيد الفجار وشر طوارق الليل والنهار انت خير حافظا وانت ارحم الراحمين. اللهم هؤلاء عمار بيتك الحرام وقاصدوه من كل فج عميق - 00:58:49

قد اقبلوا الى بيتك الحرام طلبا لمرضاتك وطمعا في رحمتك. رهبة ورغبة اليك يا ذا الجلال والاکرام. اللهم فاكرم قادتهم واحسن جوارهم واعظمهم سؤلهم واحفظهم في انفسهم واهليهم واموالهم ومن خلفوا في ديارهم بخير. انت - 00:59:09

حافظا وانت ارحم الراحمين. اللهم من اكرم وفدك فاكرمه. ومن اعانهم فاعنه. ومن حفظهم فاحفظه ومن يسر عليه فيسر عليه يا كريم ويا من ان يا بديع السماوات والارض يا ذا الجلال والاکرام. اللهم وفق وايد بالحق امامنا - [00:59:29](#)

وولي امرنا خادم الحرمين وولي عهده لكل خير وهدى وسداد ورشاد. اللهم اصلح لهما النية والبطانة والقول العمل يا كريم يا منان. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان. ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا - [00:59:49](#)

ربنا انك رؤوف رحيم. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. سبحان ربك رب بعة عما يصفون وسلام على المرسلين. والحمد لله رب العالمين وصل اللهم وسلم وبارك على عبدك ورسولنا نبيك - [01:00:09](#)

عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:00:29](#)